

108549 - تشك في حصول الظهر قبل الفجر فهل تصلي وتصوم؟

السؤال

في آخر يوم للدورة الشهرية رأيت نزول السائل الأصفر قبل أذان الفجر بحوالي ساعتين ثم نمت ولم أرى هل توقف نزوله قبل الفجر أم لا وفي الصباح لاحظت توقف نزول السوائل ثم انتظرت قليلا أترقب وقد أذن لصلاة الظهر وبعدها اغتسلت فهل يجب علي قضاء ما فاتني من صلاة أم أصلي صلاة الظهر فقط؟ وهل يجب علي أن اقضي صيام هذا اليوم بعد رمضان؟

الإجابة المفصلة

إذا حاضت المرأة فالأصل بقاء هذا الحيض حتى تتيقن زواله ، ولا يجوز لها أن تصوم أو تصلي وهي تشك : هل انتهى الحيض أما لا ؟
وقد بينا ذلك في جواب السؤال رقم (106452) .
وقد كانت عائشة رضي الله عنها تأمر النساء بالتمهل وعدم الاستعجال حتى تتيقن الطهر، فكانت تقول : (لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الْقَصَّةَ الْبَيْضَاءَ) تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ .
وعلى هذا ؛ لا يلزمك قضاء صلاة الفجر ، وأما صلاة الظهر فتجب عليك لأنها أدركتك وأنت طاهرة من الحيض .
وأما الصيام فلا يصح صيام ذلك اليوم - لو صمته - لأنك كنت حائضاً في أوله ، وعليك قضاؤه بعد انتهاء رمضان .
والله أعلم .